

ⵜⴰⴷⵓⴷⴰ ⵜⴰⵎⴳⴷⵓⴷⴰ
ⵜⴰⵎⴳⴷⵓⴷⴰ ⵜⴰⵎⴳⴷⵓⴷⴰ
ⵏ ⵜⴰⵎⴳⴷⵓⴷⴰ ⵏ ⵜⴰⵎⴳⴷⵓⴷⴰ
ⵏ ⵜⴰⵎⴳⴷⵓⴷⴰ ⵏ ⵜⴰⵎⴳⴷⵓⴷⴰ



المملكة المغربية
وزارة الشباب
والثقافة والتواصل
قطاع الثقافة

Royaume du Maroc
Ministère de la jeunesse de la culture et de la communication
Département de la Culture

طلبات عروض مشاريع

دعم الجمعيات والهيئات الثقافية والنقابات الفنية

والمهرجانات والتظاهرات الثقافية والفنية

برسم سنة 2025

2025

وزارة الشباب والثقافة والتواصل – قطاع الثقافة، 1، شارع غاندي، الرباط

www.mjcc.gov.ma

الإطار القانوني

يُنظَم دعم الجمعيات والهيئات الثقافية والنقابات الفنية والمهرجانات والتظاهرات الثقافية والفنية، بمقتضى دفتر التحملات هذا وكذا القرار المشترك لوزير الثقافة والاتصال ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1387.15 الصادر في 18 من جمادى الأولى 1436 (9 مارس 2015) المتعلق بتحديد كيفية دعم الجمعيات والهيئات الثقافية والنقابات الفنية والمهرجانات والتظاهرات الثقافية والفنية كما تم تغييره وتتميمه، تنفيذاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.513 الصادر في 2 رجب 1434 هـ الموافق لـ 13 ماي 2013 المتعلق بدعم المشاريع الثقافية والفنية.

مقتضيات هامة

1. يمكن تقديم أكثر من مشروع للدعم غير أنه لا يمكن الاستفادة إلا من دعم مشروع واحد فقط، وذلك اعتماداً على ما ستستقر عليه اللجنة بعد دراستها للملفات؛
2. لا تقبل ترشيحات فروع الجمعيات والنقابات الفنية ومؤسسات تنظيم التظاهرات والمهرجانات الثقافية والفنية؛
3. يهم برنامج الدعم المشاريع الثقافية المبرمجة خلال الأسدس الثاني من سنة 2025 (ابتداء من شهر يونيو)؛
4. لا تأخذ بعين الاعتبار الملفات غير المكتملة؛
5. يتعين على حاملي المشاريع، من جمعيات ونقابات فنية ومؤسسات تنظيم التظاهرات والمهرجانات الثقافية والفنية، فتح حساب بنكي بالخزينة العامة للمملكة؛
6. أية مخالفة لشروط الدعم من شأنها أن تؤدي إلى تطبيق الإجراءات المنصوص عليها في القرار المشترك رقم 1164.16 بتغيير وتتميم القرار المشترك رقم 1387.15، المتعلق بدعم الجمعيات والهيئات الثقافية والنقابات الفنية والمهرجانات والتظاهرات الثقافية والفنية.

- المجال 1 : تنظيم التظاهرات الثقافية؛
- المجال 2: تنظيم المهرجانات الثقافية والفنية؛
- المجال 3: دعم الجمعيات والنقابات الفنية الشريكة.

1. الأهداف

- دعم ومواكبة الجمعيات ومؤسسات تنظيم التظاهرات الثقافية وتطوير الجانب المهني للتظاهرات الثقافية الدولية والوطنية والجهوية والمحلية؛
- تتمين التنوع الثقافي وتعزيز التعدد اللغوي وإبراز مقومات الهوية المغربية؛
- إبراز البعد الثقافي الدولي للمغرب وانفتاحه على الثقافات الأخرى؛
- المساهمة في تطوير الصناعات الثقافية والإبداعية؛
- إبراز وتتمين الموروث الثقافي المادي وغير المادي والحث على الحفاظ عليه وإدراجه في التنمية السوسيو-اقتصادية؛
- تشجيع مبادرات وتجارب المحتوى الإبداعي والرقمي؛
- إبراز الخصوصيات الثقافية الجهوية؛
- المساهمة في التنشيط الثقافي إقليميا و جهويا ووطنيا؛
- التحسيس بأهمية القراءة؛
- تشجيع المبادرات النسوية والشابة في مجال تنظيم التظاهرات الثقافية؛
- تشجيع المبادرات الثقافية الموجهة لسكان المناطق النائية والعالم القروي؛
- تشجيع البرامج والأنشطة الثقافية والفنية والتراثية الموجهة لمغاربة العالم؛
- تشجيع المبادرات الثقافية الموجهة للطفل والشباب والمرأة وذوي الاحتياجات الخاصة؛
- تتمين وتشجيع البرامج والأنشطة الثقافية والفنية الموجهة للمهاجرين واللاجئين.

2. المستفيدون

- الجمعيات المحدثة طبقا للقانون المتعلق بحق تأسيس الجمعيات، العاملة في المجال الثقافي والفني والتراث الثقافي؛
- مؤسسات تنظيم التظاهرات والمهرجانات الثقافية والفنية وتشمل:
 - o الوكالات الفنية؛
 - o شركات الترويج للمنتوج الثقافي والفني؛
 - o المقاولات الناشئة (Startups).

3. الأصناف المستهدفة

- تنظيم ندوات ولقاءات ثقافية وفكرية وإبداعية؛
- تنظيم أيام دراسية وورشات تكوينية ودورات تدريبية في مهن الثقافة والفنون؛
- تنظيم برامج ترويجية وحملات تحسيسية وتوعوية حول التراث الثقافي المادي وغير المادي؛
- تنظيم معارض فنية حول التراث الثقافي المادي وغير المادي؛
- تنظيم تظاهرات ولقاءات ترويجية للقراءة وترسيخ عادات القراءة لدى الأطفال واليافعين، وتنشيط المقاهي الأدبية.

4. شروط الترشيح المطلوبة

- أن يكون صاحب المشروع (جمعية/ مؤسسة تنظيم التظاهرات والمهرجانات الثقافية والفنية) فاعلا في ميدان تنظيم التظاهرات الثقافية ؛
- أن تكون له مساهمة معنوية أو مالية في إنجاز المشروع؛
- أن يكون في وضعية قانونية.

5. ملف طلب الدعم:

أ. الوثائق اللازمة للإيداع الإلكتروني:

تودع طلبات الدعم لزوما وحصرها على الموقع الإلكتروني التالي: Daam.minculture.gov.ma

1. استمارة المعلومات الخاصة معبأة وفق النموذج المرفق بملف طلب الدعم (مختومة وموقعة من طرف الرئيس وأمين المال)؛
2. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية لحامل المشروع؛
3. شهادة التعريف البنكي مسلمة من الخزينة العامة للمملكة.

ب. الوثائق الخاصة بالجمعيات:

1. نسخة من القانون الأساسي للجمعية؛
2. نسخة من وصل الإيداع القانوني؛
3. لائحة أعضاء المكتب المسير؛
4. نسخة من محضر آخر جمع عام ؛
5. نسخة من التقرير الأدبي والمالي حول الأنشطة الثقافية المنجزة برسم سنة 2024؛
6. نسخة من شهادة التعريف الضريبي.

ت. الوثائق الخاصة بمؤسسات تنظيم التظاهرات والمهرجانات الثقافية والفنية:

1. نسخة من القانون الأساسي للمؤسسة؛
2. نسخة من السجل التجاري؛
3. نسخة من شهادة التعريف الضريبي؛
4. نسخة من شهادة الإبراء الضريبي؛
5. نسخة من شهادة الانخراط في الضمان الاجتماعي.

6. مبالغ الدعم وطرق صرفه

أ. مبالغ الدعم

- التظاهرات الثقافية المحلية: في حدود 50.000 درهم (خمسون ألف درهم) كحد أقصى؛
- التظاهرات الثقافية الجهوية: في حدود 80.000 درهم (ثمانون ألف درهم) كحد أقصى؛
- التظاهرات الثقافية الوطنية: في حدود 100.000 درهم (مائة ألف درهم) كحد أقصى؛
- التظاهرات الثقافية الدولية المنظمة بالمغرب: في حدود 150.000 درهم (مائة وخمسون ألف درهم) كحد أقصى.

¹ جميع وثائق ملف الترشيح يجب أن تكون مختومة وموقعة من طرف الرئيس أو الكاتب العام وأمين المال بالنسبة للوثائق المالية.

ب. صرف الدعم

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة ورئيس الجمعية أو رئيس مؤسسة تنظيم التظاهرات والمهرجانات الثقافية والفنية، ويصرف عن طريق المديرية الجهوية لوزارة الشباب والثقافة والتواصل، قطاع الثقافة؛

- يتم إشعار المسؤول عن الجمعية أو المؤسسة مباشرة بعد الإعلان عن النتائج ويمنح مهلة 15 يوما للتوقيع على العقد. ويلغى الدعم مباشرة بعد انصرام هذا الأجل.

صرف الدفعة الأولى للدعم:

يتسلم صاحب المشروع المدعم نسبة 50% من المبلغ المخصص للدعم بعد التأشير على الالتزام بالنفقة الخاص بالعقد من طرف مصالح الخزينة العامة للمملكة.

صرف الدفعة الثانية للدعم:

- يتسلم صاحب المشروع المدعم مبلغ الدعم المتبقي المحدد في 50%، بعد إنجاز التظاهرة وفق المواصفات المحددة في المشروع، وبعد وفائه بكل التزاماته، وتوصل المديرية الجهوية المعنية بنسخ من تقارير مفصلة مشفوعة بالحوامل السمعية البصرية لفعاليات التظاهرة؛ - يضع المستفيد من الدعم عبارة (بدعم من وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة) والشعار البصري للوزارة المعمول به حاليا من قبل مصالح وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة، حسب المواصفات الخاصة بكل حجم، على كل الحوامل والوثائق والوسائط الإعلامية المستعملة للتعريف بالمشروع المدعم.

7. معايير الاختيار

تعتمد اللجنة في تقييمها للمشاريع على المعايير التالية:

- أ. مهنية الجمعية أو مؤسسة تنظيم التظاهرات والمهرجانات الثقافية والفنية:
 1. مجال التدخل الترابي (دولي، وطني، جهوي، محلي)؛
 2. جودة الأنشطة والمشاريع الثقافية المنجزة؛
 3. مهنية وكفاءة أعضاء المكتب المسير؛
 4. الموارد المالية والشراكات المبرمة؛
 5. الممتلكات المتوفرة عليها (مقر، تجهيزات، وسائل نقل...)
 6. الوسائل التواصلية المعتمدة (موقع إلكتروني، محتوى رقمي، صفحات على مواقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك" و"تويتر"، قناة على "البيوتوب"، تطبيق...).

ب. جودة ودقة المشروع المرشح للدعم:

1. ملاءمة المشروع مع أهداف الدعم؛
2. رؤية المشروع وطريقة تقديمه (أهدافه، مواعيده، الفئات المستهدفة)؛
3. جودة وتفرد المشروع؛
4. النتائج المتوخاة من المشروع؛
5. تعبئة الإمكانيات المادية والبشرية لتنفيذ المشروع (شراكات، مؤهلات بشرية)؛
6. مستوى استدامة المشروع (المدى القصير، المتوسط، البعيد)؛
7. آليات التتبع والتقييم المعتمدة في تنفيذ المشروع.

المجال 2 : تنظيم المهرجانات الثقافية والفنية

1. الأهداف

- تقوية وتطوير الجانب التنظيمي والمهني للمهرجانات الثقافية والفنية المحلية والجهوية والوطنية والدولية؛
- تتمين التنوع الثقافي وتعزيز التعدد اللغوي وإبراز مقومات الهوية المغربية؛
- إبراز وتتمين الموروث الثقافي المادي وغير المادي من خلال إحياء المهرجانات ذات الطابع التراثي؛
- إبراز البعد الثقافي الدولي للمغرب وانفتاحه على الثقافات الأخرى؛
- تتمين الكنوز البشرية الحية، من فنانيين ومبدعين، والاهتمام بهم؛
- المساهمة في تطوير الصناعات الثقافية والإبداعية؛
- إبراز الخصوصيات الثقافية الجهوية والمحلية والاحتفاء بها في المهرجانات؛
- المساهمة في التنشيط الثقافي إقليميا و جهويا ووطنيا؛
- إدراج المهرجانات الثقافية والفنية في مسلسل التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛
- تشجيع المبادرات الشبابية في مجال تنظيم المهرجانات الثقافية والفنية؛
- تشجيع المهرجانات الثقافية والفنية الموجهة لسكان المناطق النائية والعالم القروي؛
- تشجيع المهرجانات الثقافية والفنية والتراثية الموجهة لمغاربة العالم؛
- تشجيع تنظيم المهرجانات الثقافية والفنية الموجهة للطفل والناشئة والمرأة وذوي الاحتياجات الخاصة؛
- تتمين وتشجيع المهرجانات الثقافية والفنية الموجهة للمهاجرين واللاجئين.

2. المستفيدون

- الجمعيات المحدثه طبقا للقانون المتعلق بحق تأسيس الجمعيات، العاملة في المجال الثقافي والفني والتراث الثقافي؛
- مؤسسات تنظيم التظاهرات والمهرجانات الثقافية والفنية وتشمل:
 - o الوكالات الفنية؛
 - o شركات الترويج للمنتوج الثقافي والفني؛
 - o المقاولات الناشئة (start-ups).

3. الأصناف المستهدفة

- تنظيم مهرجان في محلي يأخذ بعين الاعتبار التنوع الثقافي والفني المغربي والخصوصيات المحلية؛
- تنظيم مهرجان في جهوي يأخذ بعين الاعتبار التنوع الثقافي والفني المغربي والخصوصيات الجهوية؛
- تنظيم مهرجان في وطني يأخذ بعين الاعتبار التنوع الثقافي والفني والتعدد اللغوي المغربي؛
- تنظيم مهرجان في دولي يأخذ بعين الاعتبار التنوع الثقافي والفني المغربي وتعدد مشاريعه وروافده، وانفتاحه على الثقافات الأخرى.

4. شروط الترشيح المطلوبة

- أن يكون صاحب المشروع (جمعية/مؤسسة تنظيم التظاهرات والمهرجانات الثقافية والفنية) فاعلا في ميدان تنظيم المهرجانات الثقافية والفنية؛
- أن تكون له مساهمة معنوية أو مالية في إنجاز المشروع؛
- أن يكون في وضعية قانونية.

5. ملف طلب الدعم²

أ. الوثائق اللازمة للإيداع الإلكتروني:

تودع طلبات الدعم لزوماً وحصرها على الموقع الإلكتروني التالي: Daam.minculture.gov.ma؛

1. استمارة المعلومات الخاصة معبأة وفق النموذج المرفق بملف طلب الدعم (مختومة وموقعة من طرف الرئيس وأمين المال)؛
2. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية لحامل المشروع؛
3. شهادة التعريف البنكي مسلمة من الخزينة العامة للمملكة.

ب. الوثائق الخاصة بالجمعيات:

1. نسخة من القانون الأساسي للجمعية؛
2. نسخة من وصل الإيداع القانوني؛
3. لائحة أعضاء المكتب المسير؛
4. نسخة من محضر آخر جمع عام؛
5. نسخة من التقرير الأدبي والمالي حول الأنشطة الثقافية المنجزة خلال سنة 2024؛
6. نسخة من شهادة التعريف الضريبي.

ت. الوثائق الخاصة بمؤسسات تنظيم التظاهرات والمهرجانات الثقافية الفنية:

1. نسخة من القانون الأساسي للمؤسسة؛
2. نسخة من السجل التجاري؛
3. نسخة من شهادة الإبراء الضريبي؛
4. نسخة من شهادة الانخراط في الضمان الاجتماعي.

6. مبالغ الدعم وطرق صرفه

أ. مبالغ الدعم

- المهرجانات الثقافية والفنية المحلية: في حدود 80.000 درهم (ثمانون ألف درهم) كحد أقصى؛
- المهرجانات الثقافية والفنية الجهوية: في حدود 150.000 درهم (مائة وخمسون ألف درهم) كحد أقصى؛
- المهرجانات الثقافية والفنية الوطنية: في حدود 200.000 درهم (مائتا ألف درهم) كحد أقصى؛
- المهرجانات الثقافية والفنية الدولية المنظمة بالمغرب: في حدود 250.000 درهم (مائتان وخمسون ألف) كحد أقصى.

ب. صرف الدعم

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل – قطاع الثقافة ورئيس الجمعية أو رئيس مؤسسة تنظيم التظاهرات والمهرجانات الثقافية والفنية ويصرف عن طريق المديرية الجهوية لوزارة الشباب والثقافة والتواصل، قطاع الثقافة؛
- يتم إشعار رئيس الجمعية أو المؤسسة مباشرة بعد الإعلان عن النتائج ويمنح مهلة 15 يوماً للتوقيع على العقد. ويلغى الدعم مباشرة بعد انصرام هذا الأجل.

² جميع وثائق ملف الترشيح يجب أن تكون مختومة وموقعة من طرف الرئيس أو الكاتب العام وأمين المال بالنسبة للوثائق المالية.

✓ صرف الدفعة الأولى للدعم:

يتسلم صاحب المشروع المدعم نسبة 50% من المبلغ المخصص للدعم بعد التأشير على الالتزام بالنفقة الخاص بالعمد من طرف مصالح الخزينة العامة للمملكة.

✓ صرف الدفعة الثانية للدعم:

- يتسلم صاحب المشروع المدعم مبلغ الدعم المتبقي المحدد في 50%، بعد إنجاز المهرجان وفق المواصفات المحددة في المشروع وبعد وفائه بكل التزاماته وتوصل المديرية الجهوية لوزارة الشباب والثقافة والتواصل، قطاع الثقافة المعنية، بنسخ من تقارير مفصلة مشفوعة بالحوامل السمعية البصرية لفعاليات المهرجان؛
- يضع المستفيد من الدعم عبارة (بدعم من وزارة الشباب والثقافة والتواصل-قطاع الثقافة) والشعار البصري للوزارة المعمول به حالياً من قبل مصالح وزارة الشباب والثقافة والتواصل، قطاع الثقافة، حسب المواصفات الخاصة بكل حجم، على كل الحوامل والوثائق والوسائط الإعلامية المستعملة للتعريف بالمشروع المدعم.

7. معايير الاختيار

تعتمد اللجنة في تقييمها للمشاريع على المعايير التالية:

أ. مهنية الجمعية أو مؤسسة تنظيم التظاهرات والمهرجانات الثقافية والفنية:

1. مجال التدخل الترابي (دولي، وطني، جهوي، محلي)؛
2. جودة الأنشطة والمشاريع الثقافية المنجزة؛
3. مهنية وكفاءة أعضاء المكتب المسير؛
4. الموارد المالية والشراكات المبرمة؛
5. الممتلكات المتوفرة عليها (مقر، تجهيزات، وسائل نقل...)
6. الوسائل التواصلية المعتمدة (موقع إلكتروني، محتوى رقمي، صفحات على مواقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك" و"تويتر"، قناة على "اليوتيوب"، تطبيق...).

ب. جودة ودقة المشروع المرشح للدعم:

1. ملاءمة المشروع مع أهداف الدعم؛
2. رؤية المشروع وطريقة تقديمه (أهدافه، مواعيد، الفئات المستهدفة)؛
3. جودة ونفرد المشروع؛
4. النتائج المتوخاة من المشروع؛
5. تعبئة الإمكانيات المادية والبشرية لتنفيذ المشروع (شراكات، مؤهلات بشرية)؛
6. مستوى استدامة المشروع (المدى القصير، المتوسط، البعيد)؛
7. آليات التتبع والتقييم المعتمدة في تنفيذ المشروع.

المجال 3 : دعم الجمعيات والنقابات الفنية الشريكة

1. الأهداف

- المساهمة في تنفيذ البرنامج الثقافي السنوي للجمعيات والنقابات الفنية الشريكة؛
- المساهمة في تطوير أداء الجمعيات والنقابات الفنية الشريكة؛
- تعزيز مهنية الجمعيات والنقابات الفنية الشريكة وتحسين جودة أنشطتها الثقافية والفنية؛
- المساهمة في التنشيط الثقافي والفني على المستوى الوطني والجهوي؛
- المساهمة في تطوير الصناعات الثقافية والإبداعية؛
- المساهمة في نشر وترويج الثقافة والفنون المغربية.

2. المستفيدون

- الجمعيات الشريكة؛
- النقابات الفنية الشريكة.

3. الأصناف المستهدفة

- برامج الأنشطة الثقافية والفنية؛
- اللقاءات المهنية المرتبطة بورشات تكوين وتأطير المبدعين والفنانين وتطوير وتجويد مهنة الثقافة والفنون.

4. شروط الترشح المطلوبة

- أن يكون صاحب المشروع (جمعية/نقابة فنية) فاعلا في الميدان الثقافي والفني؛
- أن تكون له مساهمة معنوية أو مالية في إنجاز المشروع؛
- أن يكون في وضعية قانونية.

5. ملف طلب الدعم³

أ. الوثائق اللازمة للإيداع الإلكتروني:

تودع طلبات الدعم لزوما وحصريا على الموقع الإلكتروني التالي: Daam.miniculture.gov.ma؛

1. استمارة المعلومات الخاصة معبأة وفق النموذج المرفق بملف طلب الدعم (مختومة وموقعة من طرف رئيس وأمين مال الجمعية/النقابة الفنية)؛
2. نسخة من القانون الأساسي؛
3. نسخة من وصل الإيداع القانوني؛
4. لائحة أعضاء المكتب المسير؛
5. نسخة من محضر آخر جمع عام؛
6. نسخة من التقرير الأدبي والمالي حول الأنشطة الثقافية المنجزة خلال سنة 2024؛
7. نسخة من شهادة التعريف الضريبي؛
8. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية لحامل المشروع؛
9. شهادة التعريف البنكي مسلمة من الخزينة العامة للمملكة.

³ جميع وثائق ملف الترشيح يجب أن تكون مختومة وموقعة من طرف الرئيس أو الكاتب العام وأمين المال بالنسبة للوثائق المالية.

6. معايير تحديد مبلغ الدعم

أ. مبلغ الدعم

يحدد سقف الدعم المالي المخصص لدعم الجمعيات والنقابات الفنية الشريكة في : 300.000 درهم كحد أقصى .

ب. صرف الدعم

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة ورئيس الجمعية أو النقابة الفنية ويصرف عن طريق المديرية الجهوية لوزارة الشباب والثقافة والتواصل، قطاع الثقافة؛
- يتم إشعار رئيس الجمعية أو النقابة مباشرة بعد الإعلان عن النتائج ويمنح مهلة 15 يوما للتوقيع على العقد. ويلغى الدعم مباشرة بعد انصرام هذا الأجل.

✓ صرف الدفعة الأولى:

يتسلم صاحب المشروع المدعم نسبة 70% من المبلغ المخصص للدعم بعد التأشير على الالتزام بالنفقة الخاص بالعقد من طرف مصالح الخزينة العامة للمملكة.

✓ صرف الدفعة الثانية:

- يتسلم صاحب المشروع المدعم مبلغ الدعم المتبقي المحدد في 30%، بعد إنجاز برنامجه المدعم وفق المواصفات المحددة في المشروع، والوفاء بكل التزاماته؛
- تضع الجمعية أو النقابة الفنية المستفيدة من الدعم عبارة (بدعم من وزارة الشباب والثقافة والتواصل -قطاع الثقافة) والشعار البصري للوزارة المعمول به حاليا من قبل مصالح وزارة الشباب والثقافة والتواصل، قطاع الثقافة، حسب المواصفات الخاصة بكل حجم، على كل الحوامل والوثائق والوسائط الإعلامية المستعملة للتعريف بالمشروع المدعم.

7. معايير الاختيار

تعتمد اللجنة في تقييمها للمشاريع على المعايير التالية:

أ. مهنية الجمعية أو النقابة الفنية:

1. مجال التدخل الترابي (دولي، وطني، جهوي، محلي)؛
2. جودة الأنشطة والمشاريع الثقافية المنجزة؛
3. مهنية وكفاءة أعضاء المكتب المسير؛
4. الموارد المالية والشراكات المبرمة؛
5. الممتلكات المتوفرة عليها (مقر، تجهيزات، وسائل نقل...)
6. الوسائل التواصلية المعتمدة (موقع إلكتروني، محتوى رقمي، صفحات على مواقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك" و"تويتر"، قناة على "اليوتيوب، تطبيق...).

ب. جودة ودقة المشروع المرشح للدعم:

1. ملاءمة المشروع مع أهداف الدعم؛
2. رؤية المشروع وطريقة تقديمه (أهدافه، مواعيده، الفئات المستهدفة)؛
3. جودة وتفرد المشروع؛
4. النتائج المتوخاة من المشروع؛
5. تعبئة الإمكانيات المادية والبشرية لتنفيذ المشروع (شراكات، مؤهلات بشرية)؛
6. مستوى استدامة المشروع (المدى القصير، المتوسط، البعيد)؛
7. آليات التتبع والتقييم المعتمدة في تنفيذ المشروع.

لتحميل دفتر التحملات الخاص بدعم الجمعيات والهيئات الثقافية والنقابات الفنية
والمهرجانات والتظاهرات الثقافية والفنية برسم سنة 2025.

يرجى زيارة المواقع التالية

www.mjcc.gov.ma

Daam.minculture.gov.ma

للاستفسار يرجى التواصل على الأرقام التالية:

الهاتف: +212537209443

+212537209451

أو عبر البريد الإلكتروني التالي:

Soutien.association@minculture.gov.ma